

Distr.  
GENERAL

A/C.3/49/22  
25 November 1994  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



الدورة التاسعة والأربعون

اللجنة الثالثة

البند ١٠٠ (ج) من جدول الأعمال

مسائل حقوق الإنسان: حالات حقوق الإنسان والتقارير  
المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين

رسالة مؤرخة ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، موجهة الى  
الأمين العام من الممثل الدائم للسودان لدى الأمم المتحدة

بناءً على تعليمات من حكومتي، أتشرف بأن أحيل اليكم طيه نص رد حكومة السودان على التقرير  
المرحلي عن حالة حقوق الإنسان في السودان (A/49/539) الذي أعده السيد غاسبار بيرو عملاً بقرار لجنة  
حقوق الإنسان ٧٩/١٩٩٤ المؤرخ ١ آذار/مارس ١٩٩٤، ومقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٦٥/١٩٩٤،  
المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٤.

وأغدو ممتنا جدا لو تفضلتم بتعميم نص هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة رسمية من وثائق  
الجمعية العامة في اطار البند ١٠٠ (ج) من جدول الأعمال.

(توقيع) علي محمد عثمان يس

الممثل الدائم

..../

291194 291194 94-46813

## المرفق

رد حكومة السودان على التقرير المؤقت عن حالة حقوق  
الإنسان في السودان، الذي أعده السيد غاسبار بيرو،  
والوارد في الوثيقة A/49/539 المؤرخة ١٩ تشرين الأول/

أكتوبر ١٩٩٤

١ - لقد أدت التغييرات العميقة التي حصلت على الساحة الدولية خلال الأعوام القليلة الماضية، كما أدى البحث عن نظام دولي جديد لا محل فيه للمواجهات بين القوى العظمى وللفوارق العقائدية، الى ظهور مجموعة جديدة من الأولويات أمام المجتمع الدولي. فزوال الكتلة الاشتراكية، ونشوء مشاكل معقدة في وجه بلدان العالم الثالث، تركا آثارا سلبية عميقة في العلاقات بين البلدان المتقدمة النمو عموما، والبلدان الغربية خصوصا، وبقية أجزاء العالم - ولا سيما العالم الثالث. فالبنود ذات الطابع الاجتماعي والسياسي أصبح لها مركز الصدارة في جداول أعمال الهيئات الدولية المختلفة، وضمنها الأمم المتحدة، بينما يتزايد عدم الاكتراث لمفهوم السيادة وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للبلدان. كما أن حل المنازعات، وتقديم المساعدة الإنسانية، وحقوق الإنسان، أصبحت تشغل دورا مركزيا في مناقشات واهتمامات المنظمات الدولية، وفي عمليات الحض والحث التي تقوم بها البلدان الغربية. لكن النظر في هذه المسائل في الأمم المتحدة وهيئاتها المختصة ليس خلوا من الدلالات السياسية التي تعود بالذاكرة الى حقبة الحرب الباردة. والواقع أن الاعتبارات السياسية، والاهتمام بالغايات دون الوسائل، أصبحت تخفي القضايا الحقيقية، ومناقشة هذه البنود ضمن الهيئات ذات الصلة تظهر بوضوح وقاحة الذين يخوضون فيها. وتلك هي الحال، خصوصا، في قضية حقوق الإنسان.

٢ - ومنذ إنشاء لجنة حقوق الإنسان وهي تتحول، ضمن أسرة الأمم المتحدة، الى أداة هامة غرضها، في الظاهر، إعداد توصيات وتقارير بشأن مجموعة واسعة التنوع من الاعلانات وبشأن الاتفاقيات المعنية بالحريات المدنية، بكل جوانبها، فضلا عن أي مسائل أخرى تتعلق بحقوق الإنسان. لكن أداءها وأداء هيئاتها الفرعية لا يزال فيه، للأسف، كثير من النواقص. فالبلدان الغربية مستمرة، منذ أن أصبح للجنة مقامها البارز عند نهاية الحرب الباردة، في تركيز قدر كبير من الاهتمام على أنشطتها، قاصدة تحويلها الى أداة مهيأة لمتابعة وتحقيق أهدافها السياسية والاستراتيجية، ومستفيدة، في هذا الصدد، من بعض العيوب التي تعتور نظام اللجنة الداخلي ومنهجية عملها. وهكذا انتهى أمر اللجنة الى اكتسابها سمعة الانتقائية في النهج الذي تتبعه حيال قضايا انتهاكات حقوق الإنسان، وخلوها من الممارسات الديمقراطية

..../

94-46813

في عمليتي الاقتراع واتخاذ القرارات اللتين تجريان ضمنها، وتحيزها في التزود بالموظفين، والاجراءات، والتعيينات، وعوامل القسر وقسوة المشاعر في ادارة اجتماعاتها.

٣ - ومن الأمثلة على ذلك المعلومات التي تسربت في دورة اللجنة التاسعة والأربعين وتسببت في تدمير وانتقاد كثيرين من بلدان العالم الثالث. وما نجم عن ذلك من اعتماد القرار ٩٨/١٩٩٣ المؤرخ ١٢ آذار/مارس ١٩٩٣ والمعنون "ترشيد أعمال اللجنة". فقد كان من سوء حظ اللجنة أن المجموعة الغربية ومجموعة بلدان حركة عدم الانحياز فسرا كلمة "ترشيد" تفسيرين مختلفين. كما أن الفريق العامل الذي أنشئ بموجب القرار المذكور اصطدم بعقبتين: تفسير المجموعة الغربية لولايتها، والسلوك المتحيز الذي سلكه رئيس اللجنة، الذي شاءت الصدفة أن يكون في هذه المجموعة. وقد دامت مداوات الفريق العامل من ١٢ الى ٢٣ أيلول/سبتمبر. وأقل ما يمكن قوله في نتائج الاجتماعات هو إنها كانت محزنة. فمجموعة بلدان حركة عدم الانحياز دعت الى اخضاع جدول أعمال اللجنة وأساليب عملها لترشيد شامل يتوافق وأغراض ومبادئ الأمم المتحدة كما هي محددة في الميثاق؛ ومن جهة أخرى، اقترحت المجموعة الغربية اتباع نهج تتناول فيه حالة على حدة ويستند الى مفاهيم يسار فيها خطوة خطوة، ومن ذلك ترشيد جدول أعمال اللجنة فقط. ومجددا أكدت حركة عدم الانحياز أن المعايير التي توجه عمل اللجنة ينبغي أن تستند الى مبادئ النزاهة والموضوعية وعدم الانتقائية في النظر في مسائل حقوق الإنسان جميعها، وذلك بروح الحوار التعاوني؛ وأصررت المجموعة الغربية على تنفيذ التقنية نفسها، التي تمعن، في الواقع، في اضعاف فعالية اللجنة، كما أصررت على الدعوة الى اتباع تقنيات مثل التحقيق، والضغط، والانتقاء، والادانة.

٤ - ونهج المواجهة هذا، كما هو معروف جيدا، يتنافى ومبدأ التعاون الدولي المكرس في ميثاق الأمم المتحدة، ولا سيما المادة ١٣ منه. وبما أن هذه المادة تشكل الأساس القانوني لاشتغال الاجراءات الخاصة التي تشمل المقررين، والممثلين، والأفرقة العاملة، والخبراء، الذين تضمهم اللجنة واللجنة الفرعية، فقد أدى تطور هؤلاء على أساس مخصص الى قيام وضع يسوده الابهام، وأضعف، بالتالي، مصداقيتهم ونزاهتهم. ومن أهم عيوب هذا التطور تعيين المقررين القطريين، الذي أصبح، في الواقع، عملية يسند فيها الطابع السياسي. كما أصبح أداؤهم مثار شكوك قوية، وأصبحت موضوعيتهم ونزاهتهم في اضطلاعهم بمهامهم مشوبة بالكثير من النواقص. وقد تبين أن الاختلال الجغرافي الذي يتسم به، في الوقت الحاضر، اختيارهم وتعيينهم، يلحق الضرر بأدائهم بسبب محدودية معرفتهم بالأوضاع الداخلية الشاملة ومحدودية اتصالاتهم بالسلطات المعنية. كما أن تخلف اللجنة عن تزويدهم بمبادئ توجيهية ترشد عملهم، وبمدونات سلوك ومعايير لمقبولية المراسلات، والافتقار الى آلية ملائمة تجري استعراضات ومراقبات منتظمة لأعمال اللجنة، أديا الى نشوء وضع أخذوا يمارسون فيه سلطة وحرية عمل تتجاوزان ما أنيط بهم من ولايات وما يقع عليهم من التزامات بصفتهن من العاملين في الخدمة المدنية الدولية.

٥ - ومن الأمثلة التي تشهد بذلك، السلوك غير المسؤول الذي ينهجه غاسبار بيرو، المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان، إذ يقف، علنا، الى جانب فصائل المعارضة ويشترك بنشاط في اجتماعاتهم وأنشطتهم، منتهكا بذلك، على نحو سافر، القواعد والأنظمة التي تسري على سلوك العاملين في الخدمة المدنية الدولية،

ومن هذه الاجتماعات والأنشطة ما يعتقد، برعاية مجموعات الارساليات، في بلدان أجنبية. وإن التأييد والتشجيع العلنيين اللذين تزوده بهما الحكومات الغربية، والأعذار الواهية التي يقدمها مركز حقوق الإنسان على سلوكه الذي لا سابقة له، لا يمكن إلا أن يعززا الارتياح المتزايد، لدى بلدان العالم الثالث، في جدية غرض لجنة حقوق الإنسان - وهي، في نظر البعض، تسمية خاطئة ينبغي أن تصوب بحيث تصبح "الجنة المآرب السياسية".

٦ - غير أن الميل عن النزاهة لم يقتصر على موظفي اللجنة المعينين، بل تعداهم، للأسف، الى إدارة اجتماعاتها. فالسلوك الذي ظهر به رئيس اللجنة خلال دورتها الخمسين، مثلا، لا يمكن، بأي حال، أن يوصف بالمثالية. فقد حلا له أن يقاطع المندوبين أثناء إلقائهم لبياناتهم، وأن يوعز اليهم بالكلام وفقا لاتجاهات محددة، أو أن يعلنهم مخالفين للنظام إذا لم يكن مضمون بياناتهم موافقا لآرائه بشأن البند. وكانت هذه المقاطعات تجري انتقاء. كما أنه عقد مؤتمرات صحفية هاجم فيها، بالاسم، وفودا صدف أن آراءها كانت مخالفة لآراء المجموعة الغربية. ومن الأمثلة على ذلك مذكرة وجهها اليه وفد كوبا في جنيف، يوم ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، ردا على بيان أصدره الى الصحافة وعزى فيه "الى مجموعة من البلدان، منها كوبا، مسؤولية عدم احراز نتائج في دورة الفريق العامل غير الرسمي المفتوح العضوية المعني بترشيد عمل لجنة حقوق الإنسان". وهذا البيان، الصادر عن الرئيس، هو في الواقع صفة للحقيقة، إذ أن اخفاق المشاورة يمكن أن يعزى، بالضبط، الى المجموعة الغربية، لاتخاذها موقفا في غاية السلبية من جميع المقترحات التي قدمتها مجموعة بلدان حركة عدم الانحياز، وللإصرار على حذف بعض البنود من جدول أعمال اللجنة، وللتعسف في تطبيق اجراء توافق الآراء بالمماثلة في تحقيق أي اصلاحات أو برفض إشاعة الديمقراطية في نظام الاقتراع ضمن اللجنة. وقد ساهم الرئيس كثيرا في هذه النتائج الكئيبة بعدائه السافر لوفود العالم الثالث، وبتحيزه ضد المقترحات التي قدمتها مجموعة بلدان حركة عدم الانحياز والمجموعة الافريقية، وبلجونه، الذي لم يسبق له مثيل، الى وسائل الإعلام للتنفيس عن غضبه على بعض الوفود التي صنفتها بأنها تقف سدا في وجه مخططات المجموعة الغربية.

٧ - وثمة وجهان يبرز فيهما النهج المُسيّس الذي تتبعه لجنة حقوق الإنسان إزاء تقديم التقارير عن الأوضاع في البلدان، الأساليب التي يعين بها المقرر الخاص، وممارسة طلب تقرير مرحلي من الجمعية العامة وتقرير تام من اللجنة، بحيث يضمن إخضاع البلد المعني، باستمرار، للدعاية المضادة، فضلا عن الضغط والرقابة الدوليين. وقد أدى إنعدام الشفافية في اختيار وتعيين المقرر الخاصين الى ارتياح مستمر، ومضخم في كثير من الأحيان، في تحيزهم لسياسات وأهداف الحكومات التي تبادر الى اقتراح أسمائهم.

٨ - ففي حالة غاسبار بيرو، المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في السودان، كانت الجهة التي اقترحت اسمه حكومة دأبت على اتباع نهج مواجهة حيال السودان، وكان من أثبت تعيينه رئيسا لا تخفي حكومته عداها لحكومة السودان. ومن جهة ثانية، لم يكن للجنة، على الإطلاق، أي رأي في تعيينه. فلا غرابة إذن في أن يستمر في الوقوف موقفا عدائيا من موظفي حكومة السودان. وقد ظهر هذا الموقف واضحا في مقابلة أجرتها معه جريدة "واشنطن بوست" في ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٤ وقال فيها: "لقد عشت

دائما ولي رجل في السجن وأنا أعرف جيدا كيف تعمل الحكومات التوتوليتارية وكيف تفكر وكيف تخبئ الأمور وماذا تسعى الى عمله. وأظن أن السودانيين ربما يكونون قد تفاقلوا عن هذا الاحتمال عندما سمحوا لي بدخول بلدهم". تلك هي كلمات رجل كان مصمما، منذ البدء، على الملاحقة والردانة لا على الرصد والتحقيق.

٩ - ويبدو أن غاسبار بيرو نسي، في تصميمه على إدانة حكومة السودان، المبادئ التي كان ينبغي أن ترشده في تنفيذ مهمته بصفته موظفا في الأمم المتحدة، وهي مبادئ النزاهة والموضوعية وعدم الانتقائية. وقد أدت اجتماعاته الكثيرة مع فصائل المعارضة في العواصم الأجنبية، وضمن ذلك قبوله، مؤخرا، دعوة من الأمين العام لاتحاد المحامين العرب، وهو واحد من رعايا السودان وقف نفسه على السعي الى قلب الحكومة السودانية، الى توريث مركز حقوق الإنسان واللجنة في السياسة الداخلية السودانية. أن المزاعم والمعلومات المغرضة التي تنشرها فصائل المعارضة في وسائط الإعلام الموجودة في بعض الدول غير الصديقة قد أعطيت المصداقية في وثائق الأمم المتحدة من خلال الجهود الدؤوبة التي يبذلها غاسبار بيرو، وبذلك تحولت هذه المزاعم الى معلومات مستمدة من مصادر موثوقة، حسبما يقوله المقررون الخاصون. وهذه التقنية، وكذلك هجومه السافر والكثيف على الإسلام، هما اللذان دفعا الحكومة الى رفض أدائه لدور مقرر خاص معني بحقوق الانسان في السودان، دون الوصول من ذلك الى استبعاد احتمال أن يقوم بمهمته مقرر آخر مؤهل ونزيه ومتمكن من المهمة.

١٠ - قدم المقرر الخاص تقريره (A/49/539، المرفق) بمجمل لولايته في الفقرات ١ - ٨. ومن قبيل المضارقة، أنه قد أغفل عماد ولايته، وهي معايير مقبولة وموثوقية المعلومات المقدمة إليه. ونحن لا نطرح مسألة نظرية حيث أن هيئات خبراء أخرى تابعة للجنة حقوق الإنسان (اللجنة الفرعية المعنية بمنح التمييز وحماية الأقليات) قد تناولت هذه المسألة حتى في عام ١٩٧١، إلا أنه يبدو أنه يتعين على المقرر الخاص أن يقطع شوطا بعيدا قبل أن يصبح مؤهلا لولايته. ويضرس الافتقار إلى المؤهلات المهنية سبب قبول المقرر الخاص ووثوقه، في الفقرة ٢١ من تقريره، لشهادة مبنية على الأقاويل أدلى بها رجل واحد شهد في حادث وقع في حزيران/يونيه - آب/أغسطس ١٩٩٢، رغم أن المقرر الخاص زار السودان ثلاث مرات منذ ذلك التاريخ ولم يذكر أي أحد غيره هذا الحادث له. كما أنه عندما عدد المقررات التي اتخذت ضد السودان في ميدان حقوق الإنسان، لم يوضح أن القرار الذي اتخذته الجمعية العامة في عام ١٩٩٢ جاء قبل أو أنه لأنه اعتمد قبل أن يقدم تقريره. وبالإضافة إلى ذلك، غضت لجنة حقوق الإنسان النظر عن هذه التوصية وتوصية الفريق العامل بتمديد ولايته بموجب الاجراءات السرية لمدة عام واحد.

١١ - وفي الفقرات ٩ - ١٣ من تقريره المؤقت، شرح بلا لبس أن التقرير المؤقت لا يستند إلا إلى روايات ذكرتها جماعات معارضة أو أفراد فرضوا على أنفسهم النفي في نيروبي أو أوغندا أو القاهرة. وماذا يمكن أن يتوقع أي شخص في كامل قواه العقلية من هؤلاء الأفراد أو هذه الجماعات؟ وكما ذكر بحق،

لم تقم حكومة السودان بدعوته لزيارة البلد، إلا أنه لم يشرح الظروف التي أحاطت بموقف الحكومة هذا، مع مراعاة أنها قد استقبلته ثلاث مرات من قبل. إن الدعوة لم توجه إليه لأنه طالب بإلغاء قانون الشريعة، انتهاكاً بذلك الحرية الدينية للشعب السوداني التي تكفلها إعلانات وعهود حقوق الإنسان الرئيسية. وسيستمر هذا المسلك الذي تتخذه الحكومة طالما أصر على موقفه غير المسبوق إزاء قوانين الشريعة. إلا أننا لا نعتقد أنه ينبغي أن يسمح له باستخدام العقوبات التي خلفها هو بنفسه لإصدار حكم غيابي على الحكومة.

١٢ - لقد أعربت السودان مرارا وتكرارا عن عدم ثقتها في المؤهلات المهنية لغاسبر بيرو ونزاهته بوصفه المقرر الخاص المعين لحقوق الإنسان. وأوردت أمثلة عديدة على تحيزه ضد السلطة المشكلة ومؤسسات البلد، وتواطؤه بلا خجل مع فصائل المعارضة، ومن بينها الجماعات المتمردة، والبيانات العلنية التي أدلى بها ضد الحكومة لوسائل الإعلام. ومع ذلك، واصلت لجنة حقوق الإنسان، وبصفة خاصة، المجموعة الغربية، تنحية احتجاجات السودان جانبا، ومنحه دعما علنيا وبلا شروط، في حين تذرع مركز حقوق الإنسان بأن للجنة حقوق الإنسان ورئيسها القرار النهائي في هذا الشأن. ويشير هذا حالة يحرم فيها بلد أجنبي وعضو في الأمم المتحدة من حقه في طلب الانتصاف من مظلمة وظلم تسبب فيهما موظف هيئة دولية، وفي الوقت نفسه، يقدم للموظف كل تشجيع لمواصلة أنشطته، بصرف النظر عن عدم صلتها بإعمال ولايته، وبدون إيلاء الاعتبار الواجب لأحكام المادة ١٣ من الميثاق.

١٣ - إن التقرير المؤقت الذي أعده غاسبر بيرو، وقدم إلى اللجنة الثالثة في إطار البند ١٠٠ (ج) من جدول الأعمال في الوثيقة A/49/539، يكرر إجمالا المزاعم، التي ذكرت من قبل في تقاريره المؤقتة المقدمة إلى الجمعية العامة، وفي تقاريره الكاملة المقدمة إلى لجنة حقوق الإنسان. وحيث أن الوفود السودانية المعنية قد تناولت هذه التقارير بإسهاب في البيانات الرسمية التي أدلت بها أمام الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان، وفي وثيقتين شاملتين تم توزيعهما على أعضاء هاتين الهيئتين الجليلتين تحت الرمزين A/C.3/48/17 و A/49/82، فلن نطيل في بحث هذه المزاعم خشية أن نكرر حججا سابقة ونبدد وقت اللجنة الثالثة. وسنركز بدلا من ذلك، على الجوانب الجديدة من التقرير، وحيثما حاول غاسبر بيرو أن يقدم حالات جديدة من الاختفاء القسري أو غير الطوعي، والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

١٤ - وفي جميع هذه الحالات التي تم الإبلاغ عنها، كانت المزاعم التي يدعي غاسبر بيرو أنه قد تم لفت نظره إليها، ذات طابع فردي، ورغم محاولته الواضحة لإلقاء ظلال كالحجة على الإجراءات المنسوبة إلى الحكومة، ظلت الحقيقة ماثلة وهي أنه تعين عليه أن يقر بأن الأشخاص المعنيين قد أطلق سراحهم، في معظم هذه الحالات، بعد فترات احتجاج قصيرة. وفي إحدى الحالات المبلغ عنها، عرض جهله حينما أشار إلى أحد السياسيين المذكورين في تقريره بوصفه "الأب"، وبذلك أخطأ في إيراد اسمه كلقب يعني أنه قس.

١٥ - كما لم يذكر غاسبر بيرو، أن المصدر الرئيسي للمعلومات، أو بالأحرى المعلومات المحرفة، التي قُدمت إليه، هو "نقابة المحامين العرب"، وهي ليست سوى جناح من أجنحة الرأي الراديكالي في البلدان العربية، ويقودها، أو في الواقع يستغلها، سياسي سوداني طموح، ناشط في دوائر المعارضة.

١٦ - وإشارة بيرو في تقريره المؤقت إلى إلقاء القبض على بعض السياسيين السودانيين بتهمة المشاركة في مؤامرة تخريبية لتفجير القنابل والاعتقالات ضد شخصيات حكومية رئيسية، لم تذكر التهم الموجهة إليهم، والبيان الذي أصدره فيما بعد زعيم الحزب السياسي الذي ينتمون إليه، والذي شجب فيه هذا العمل وقال "نحمد الله لأنه لم يصل إلى حد التنفيذ". وقد مضى البيان نفسه ليشرح أن المحتجزين المذكورين لم يخضعوا أبداً للتعذيب وأنه قد حصلوا على معاملة لائقة تشمل الرعاية الطبية.

١٧ - وإشارة غاسبر بيرو في تقريره المؤقت إلى الشغب الذي قام به طلاب جامعة إقليمية، تشكل، في رأيه، أساساً كافياً للمطالبة بتدخل المجتمع الدولي. ومن أجل وضع هذا الحادث في منظوره الصحيح، يجدر بالذكر أن حكومة السودان قد أنشأت، في غضون زمن قياسي، أكثر من ١٥ جامعة وكلية جديدة، بالاعتماد على مواردها الشحيحة. ونظراً لهذا، لا يشكل حدوث شغب منفرد من جانب طلاب يطالبون بتحسين ظروف معيشتهم، شيئاً يتناوله المقرر الخاص فيما يكتبه. ومن المؤكد أن المقرر الخاص قد عرض، في هذه الحالة، الافتقار إلى الإحساس بالتناسب.

١٨ - وفي معرض تناوله لمسألة الانتهاكات والإساءات التي حدثت في عام ١٩٩٤، ركز غاسبر بيرو ملاحظاته بصورة رئيسية على مسألة اللاجئين السودانيين في البلدان المجاورة، رغم أن هذه المسائل كانت ولا تزال تناقش في الأجهزة المعنية في مفاوضات الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ويمكن أن يؤدي تسليط الضوء بصورة انتقائية على بعض جوانب هذه المشكلة، في تقديره، إلى اتجاه سلبي ضد الحكومة في مناقشات لجنة حقوق الإنسان. وبعد أن ذكر الحقيقة التي لا مناص منها والتي تضيد بأن معظم السكان في مناطق القتال انتقلوا إلى مناطق أمن تخضع لسيطرة الحكومة وأن نسبة صغيرة فقط قد لجئت إلى بعض البلدان المجاورة، أحجم المقرر الخاص عن أن يشرح أنه لو كانت المسألة تخضع لحرية إرادة تلك النسبة الضئيلة من الناس، لكانوا قد اختاروا من المؤكد الانتقال إلى المناطق التي تسيطر عليها الحكومة حيث كان سيجري استقبالهم بصورة لائقة، إلا أن قربهم من الحدود لم يترك لهم من بديل آخر سوى عبور الحدود إلى البلدان المجاورة. ويتجلى هذا التفسير، الذي تلافاه المقرر الخاص عن عمد، في العودة الطوعية يومياً لهؤلاء اللاجئين إلى المناطق التي تسيطر عليها الحكومة متى سنحت لهم الفرصة للقيام بذلك. ولم يرد أي ذكر للقتال فيما بين فصائل المتمردين، الذي يشكل في الواقع السبب الرئيسي في التماس مدنيين الحصول على مركز اللاجئين في بلدان مجاورة، ولا توجد كذلك أي إشارة إلى عودة اللاجئين يومياً وبأعداد متزايدة إلى ديارهم بعد أن أمنتها قوات الحكومة.

١٩ - وقد أخذت الإشارة إلى قيام قوات الحكومة بقصف جوي من منشورات وتقارير وسائط الإعلام الأجنبية بالكامل. وتشكل هذه التقارير والبلاغات جزءاً من حملة تشنها دوائر تدعم حركة التمرد، في وقت

وصلت فيه معنويات المتمردين إلى الحضيض وأوشكت قواتهم على الانهيار. ورغم أن تقارير وسائط الاعلام تصر على أن عمليات القصف تستهدف عن عمد أهدافا مدنية، لم تذكر أي خسائر، عدا إصابة امرأة بجراح. أما فيما يتعلق بالقتال في كاجو كاجي، وما أعقب ذلك من نزوح مدنيين من المنطقة، لا يشير التقرير إلى أن شق توريد من جيش تحرير شعب السودان يستخدم هذه المدينة كمقر عسكري له، في حين تشكل كايا مركز العبور الرئيسي لطريق امداداته العسكرية. والبيان الخاطئ الذي ذكر فيه بيرو أن الغرض الرئيسي من قصف أهداف مدنية هو "تطهير مناطق معينة من سكانها ومنع النازحين من الاستقرار ومن أن يصبحوا مكتفين ذاتيا" ليس إلا مثال في صميم الموضوع على تعصبه، حيث أن الحكومة هي التي سوف يتعين عليها أن تصلح هذه المناطق، بمجرد تحريرها من سيطرة المتمردين، وأن توفر لسكانها، بما فيهم العائدين، الوسائل لزراعة أراضيهم وبناء أكوأخهم، كما هو الحال فيما يتعلق بمناطق أخرى بعيدة عن مناطق الصراع العسكري. وفي الواقع سيؤدي انتاج الأغذية في الكثير من ولايات الجنوب، التي تم تأمينها، إلى جعلها أقل اعتمادا على المساعدة الغوثية.

٢٠ - ومن المثير للاهتمام ملاحظة أن غاسبر بيرو، أشار، للمرة الأولى لدى تناوله لحقوق الانسان في السودان، إلى الفضائع التي ارتكبتها فصائل جيش تحرير شعب السودان ضد مدنيين. بيد أنه لم يستطع أن يصل بنفسه إلى حد أن يصبح متوازنا في إشارته إلى الحالات المنسوبة سواء إلى القوات الحكومية أو إلى فصائل المتمردين. وفي حين أن الأنشطة التي تضطلع بها قوات الحكومة قد وصفت بأنها عشوائية ومتعمدة، كانت تحيط بالأنشطة المنسوبة إلى قوات المتمردين عبارات مثل "عقب قتال شديد"، بل ونسب بعضها إلى أعمال فردية.

٢١ - وفي معرض إشارة بيرو لحالة "القصر غير المصحوبين"، يكشف بيرو عن تحيزه ضد الحكومة إلى أقصى حد. وتمثل محاولته وضع الشمال على قدم المساواة مع الجنوب، في تجنيد القصر للتدريب العسكري، فرارا من وجه الحقيقة. ولدى الشمال، بعدد سكانه الذي يتجاوز ٢٠ مليون نسمة - إلى جانب ٥ ملايين نسمة في الجنوب - أعداد أكثر من كافية ممن هم في سن الخدمة العسكرية لتجنيدهم لمؤسسته العسكرية، كلما نشأت الحاجة إلى ذلك، وفي الحقيقة أن حركة التمرد هي التي أوشكت على الوصول إلى نقطة النضوب في إيجاد مجندين لقواتها العسكرية، وهي التي لجأت في الغالب وبصورة منتظمة إلى شن غارات على مخيمات اللاجئين في البلدان المجاورة لضمان الحصول على مجندين جدد لها، ومن بينهم قصر. وقد أثارت حكومة السودان على الدوام هذه المسائل لدى هيئات الأمم المتحدة المعنية، لوضع حد لهذه الممارسة، وإعادة القصر إلى الوطن في السودان لينضموا إلى أسرهم. وللأسف، لم تبال هذه الهيئات بهذه النداءات، في حين أن بعض البلدان المجاورة مضت إلى حد منع ممثلي الحكومة من زيارة هذه المخيمات والتحقق مما أصبح يُعرف على المشاع من سلوك حركة التمرد وتواطؤ دوائر معينة في هذا الشأن الخسيس.

٢٢ - إن محاولة بيرو التستر على الجيش الشعبي لتحرير السودان/جناح توريد بتضمين تقريره تصريحات أدلى بها مسؤولو المتمردين وقادتهم مفادها أن "الصبية ممن تزيد أعمارهم عن ١٤ عاما هم وحدهم الذين يمكن تجنيدهم للانخراط في الوحدات المقاتلة للجيش الشعبي لتحرير السودان" أو مرة أخرى



بتضمين التقرير ما قاله له القائد سالفا كيبير من أن الجيش الشعبي لتحرير السودان/جناح توريت "يلتزم بأحكام اتفاقية حقوق الطفل بل ويحترمها" واستعداده الواضح لقبول هذا التأكيد دون تمحيص لا يمكن إلا أن يزيد الأمور سوءاً ويجعل من محاولته الظهور بمظهر المنصف مهزلة.

٢٣ - وبخصوص ملاحظاته المتعلقة بتوزيع مساعدات الإغاثة، يبدو أن غسبار بيرو قد عقد العزم على قلب حقائق الأمور وإلقاء اللوم على حكومة السودان بتلميحه إلى أن الحكومة تحاول عن عمد تجويع السكان في المناطق الخاضعة لسيطرتها. وفي اتخاذها لهذا الموقف السلبي، يبدو أنه يغفل كون أن الحكومة هي التي تتولى، إلى حد كبير، توفير إمدادات الأغذية إلى المناطق التي تحتاجها. فالبواخر والقطارات التي تنقل هذه الإمدادات هي ملك للحكومة والاستيلاء على الشحنات التي تنقلها البواخر والقطارات هو بالفعل عمل من أعمال قطع الطريق التي تقوم بها الفصائل المتمردة على طول طريقي جوبا وواو. وقد عرضت حكومة السودان في مناسبات عدة إرسال فرق عسكرية لحراسة البواخر والقطارات، إلا أن مسؤولي الأمم المتحدة رفضوا هذه العروض بدعوى واهية وساذجة هي أنه لا يمكن لأي فرقة عسكرية التحرك تحت راية الأمم المتحدة. وهذا عذر يبدو غريباً حقاً حين يتذكر المرء الحالة السائدة في رواندا أو في البوسنة، كما أنه مناف لروح التعاون التي ينبغي أن تسود بين الأمم المتحدة والمسؤولين في البلد المضيف.

٢٤ - وفيما يتعلق بإشارة بيرو إلى طلبات التصريح بالرحلات الجوية ومعالجة السلطات لها، يبدو أنه يتجاسر على الدخول في مجال يتعدى اختصاصات ولايته. فالسلطات التي ينبغي لها أن تتعامل مع تصاريح الرحلات الجوية، والمجالات الأخرى ذات الصلة، هي حكومة السودان، وإدارة الشؤون الإنسانية التابعة للأمانة العامة، ولجنة الصليب الأحمر الدولية والمنظمات غير الحكومية التي تعمل في الميدان وتكون مسجلة لدى السلطات السودانية والتي هي، إلى حد كبير، تعمل في انسجام، وتسعى باستمرار إلى تحسين القواعد والإجراءات مع اكتسابها مزيد من الخبرة. وتناول هذا المجال، في تقرير عن حقوق الإنسان، مع محاولة اخراج بعض الجوانب عن سياقها وعلى أساس انتقائي هو دليل على أن بيرو ينفذ الولاية الموكولة إليه بطريقة تتسم بعدم المسؤولية.

٢٥ - وينطبق القول نفسه على إشارته الموجزة إلى مشكلة الألغام الأرضية. إن إشارته إلى قوات الحكومة في هذا الصدد تدعو للأسف، لأن حركة التمرد هي التي لجأت على نطاق واسع إلى استعمال الألغام الأرضية التي أمدتها بها بعض مؤيديها من الخارج في محاولتها اليائسة للتشبث بالمدن والمناطق القليلة التي لا تزال تحت سيطرتها أو في محاولاتها فيما سبق لحصر قوات الحكومة في بعض المدن عندما كانت لها اليد العليا من الناحية العسكرية. ويكفي القول إن معظم الخسائر التي تكبدتها الحكومة جاءت من الألغام الأرضية والألغام المضادة للأفراد، حينما كانت القوات المسلحة تتقدم لاسترداد المناطق التي كانت حتى ذلك الوقت تحت سيطرة المتمردين. لقد حدثت مشكلة الألغام الأرضية بالسودان إلى التماس المساعدة في إزالة الألغام من خلال المشاركة في تقديم قرار الجمعية العامة ٧/٤٨ المؤرخ ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ والمعنون "المساعدة في إزالة الألغام" وفي تقديم مشروع القرار في الدورة التاسعة والأربعين للجمعية العامة أيضاً.

٢٦ - وفي تقاريره السابقة، أخطأ المقرر الخاص في فهم أسباب التشرّد في السودان واتهم الحكومة بممارسة التطهير العرقي. واحتملت الحكومة الاتهام بطريقة ودية، وعزته بحسن نية الى افتقاره الى الخبرة، فأوضحت له المرة تلو الأخرى أن سبب التشرّد الرئيسي في السودان هو الحرب والجفاف، وأن الحكومة تبذل جهوداً دؤوبة للتغلب على تلك الأسباب وإعادة المشردين في نهاية المطاف الى مواطنهم في مرحلة لاحقة انهمكت فيها الحكومة في اصلاح ما يسمى بـ "قرى السلام". وهو بعد أن شوه صورة الحكومة في هذا الصدد، يعترف الآن في الفقرة (٧٨) من تقريره بالتقارير الأخيرة لوكالات الأمم المتحدة التي توضح أن السلطات الحكومية عاكفة على تنسيق العودة الطوعية لـ ٩٩٥ ٢ أسرة. لكنه حتى في ذلك الحين لا يدع الحكومة تنعم بهذا الإنجاز الهائل بالإشارة في الفقرة (٧٩) من تقريره الى أنه يساوره قلق بالغ إزاء الطريقة التي تنفذ بها عملية الإعادة الى الوطن. ويمكننا القول سلفاً إنه فور تبديد قلقه الذي لا مبرر له إزاء الطريقة التي تتم بها الإعادة الى الوطن، فإنه سيعود ليبلغ عن دواعي قلق جديدة بشأن احتمالات المستقبل بالنسبة لمن أعيدهوا الى مواطنهم. ومرة أخرى نقول إن هذه الملاحظات المتعلقة بمسألة إعادة المشردين الى أوطانهم لا علاقة لها، بهذا التقرير، والهدف منها هو أن تفضي باللجنة الى استنتاجات خاطئة. إن الإعادة الى الوطن تتم بموافقة من يريدون العودة الى مواطنهم التي أخذت بالفعل تنعم بالأمن والسكينة.

٢٧ - لقد عبرت حكومة السودان عن موقفها فيما يتعلق بغسبار بيرو بما لا يدع مجالاً للشك، وعن عدم ثقتها في نزاهته وعدم تحيزه كمسؤول للأمم المتحدة كلف بتقصي حالة حقوق الإنسان في السودان، كما أعربت عن قلقها وخيبة أملها إزاء الطريقة التي تم بها تسييس لجنة حقوق الإنسان وأسى استعمالها سعياً من جانب البعض لتحقيق أهداف سياسية معينة. لقد تعرضت الجهود والمعاهدات المتعلقة بحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي لكثير من المناورات السياسية التي ترمي الى تحقيق أهداف نضعية حتى بدأت حقوق الإنسان تفقد الكثير من بهائها وتصبح مبعث قلق لكثير من بلدان العالم الثالث. وفي مقال كتبه وزير خارجية فرنسا نشرته صحيفة انترناشيونال هيرالد تريبيون في ٣ من تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، جاء ما يلي: "يسود في كثير من بقاع العالم انطباع مفاده أن الديمقراطيات تحرف القانون الدولي لمصالحها الخاصة. وإننا إذ بذلنا جهوداً لكي نكون واضحين ومسؤولين سندعم قوة القانون الدولي". وحكومة السودان، من جانبها تتفق تماماً مع هذا الرأي. وهي مستعدة للقيام بدورها في تعزيز احترام القانون الدولي وحقوق الإنسان، بدءاً بإقليمها، وللتعاون مع هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة في تطوير وتطبيق المعايير والسياسات التي تستهدف القضاء على أي انتهاكات لحقوق الإنسان قد تنمو الى علمها أو تبلغ بها. ولتحقيق هذه الغاية، ما فتئ السودان يطلب المساعدة التقنية من مركز حقوق الإنسان لتدريب موظفيه في الوكالات الحكومية المعنية بحقوق الإنسان. ويسعد الحكومة أن تشير الى أن المفوض السامي لحقوق الإنسان وعد ببذل ما في وسعه للاستجابة لهذا الطلب بطريقة ايجابية.

٢٨ - وتود الحكومة أن تغتنم هذه الفرصة كي تؤكد لأعضاء اللجنة الثالثة أنها ستتعاون تعاوناً كاملاً مع لجنة حقوق الإنسان والمركز، وتكرر في الوقت نفسه تأكيد موقفها القائل بأنها لن تتعامل مع غاسبر بيرو

أو تخضع لأي إجراءات قسرية لفرض وجوده غير المرغوب فيه على أرضها للأسباب التي تُشرح بالتفصيل في الفقرات التالية.

٢٩ - وفقا لقرار لجنة حقوق الإنسان ٦٠/١٩٩٣ المؤرخ ١٠ آذار/مارس ١٩٩٣، طُلب الى المقرر الخاص للسودان، السيد غاسبر بيرو، أن يقدم تقريراً عن حالة حقوق الإنسان في السودان الى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الخمسين وتقريراً مؤقتاً (A/48/601) الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين. وقد كان من دواعي استيائنا، أن هذا التقرير المقدم الى لجنة حقوق الإنسان (E/CN.4/1994/48) يثبت أن المقرر الخاص لم يعمل بما يتجاوز سلطات ولايته بتجاوزه لحدوده هنا وهناك، ولكن ووفقاً لجدول أعمال مختلف تماماً، ليست له أي صلة على الإطلاق بالقرار ٦٠/١٩٩٣. ويتمثل الهدف الرئيسي من جدول الأعمال هذا في إلغاء قوانين الشريعة في السودان، ويستخدم في ذلك أدوات هي جمع مزاعم بانتهاكات حقوق الإنسان من أي مصدر كان.

٣٠ - ويطلب السيد بيرو، في التقرير الذي قدمه الى لجنة حقوق الإنسان (E/CN.4/1994/48)، إلغاء بعض أحكام قانون العقوبات السوداني، التي تستند الى قانون الشريعة وقال في الفقرة ٦١ من تقريره، "ولا يهم في هذا السياق من صاغ هذه الأحكام ولا المصادر التي استلهمت منها"، وهي عبارات تعتبر تجديدًا وغير مناسبة. وبناءً على ذلك، تعلن حكومة السودان موقف عدم السماح بوجود السيد بيرو على ترابها وإقليمها في حين تبين استعدادها لاستئناف تعاونها بلا تحفظ مع أي موظف آخر تابع للجنة حقوق الإنسان يرى أنه يصلح للاضطلاع بالولاية المسندة حالياً الى السيد بيرو.

٣١ - لقد وضع المقرر الخاص تطبيق الشريعة في السودان تحت المراقبة، وبصفة خاصة تشريعات العقوبات، في تجاهل كامل لحرية الدين التي تكفلها مختلف اتفاقيات حقوق الإنسان. وقد تملكته هذه المسألة بصورة خاصة الى حد استخدام عبارات تجديدية وأقوال مدنسة وخلص الى المطالبة بإلغائها، مما يؤدي مشاعر المسلمين في جميع أنحاء العالم. وقد استخدم تقاريره بتعنت لتحقيق ذلك الهدف، مع التعامي عن حدود ولايته وشرطي مصداقية وموثوقية المعلومات المطلوبين في قرار لجنة حقوق الإنسان ٦٠/١٩٩٣. وتصل إجراءاته، مجتمعة، الى حد انتهاك أحكام الفقرة ٧ من المادة ٢ من ميثاق الأمم المتحدة فضلاً عن المادة ٢٤ من كل من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

٣٢ - إن اصداء انتقاد غاسبر بيرو للشريعة الإسلامية وتعليقاته المعاكسة عليها تتردد في جميع أنحاء العالم وتولد احتجاجات في طول العالم الإسلامي وعرضه. وقد تناول البيان الختامي للاجتماع التنسيقي السنوي لوزراء خارجية الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، المعقود في الأمم المتحدة بنيويورك في ٢٨ ربيع الثاني سنة ١٤١٥ هجرية (٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤)، هذه المسألة بأن ذكر في الفقرة ٤٢ منه ما يلي: "أحاط الاجتماع علماً ببيان وزير خارجية السودان بشأن التعليقات المعاكسة على الشريعة الإسلامية الواردة في تقرير المقرر الخاص للسودان وأكد من جديد أن أي انتقاد لمبادئ الشريعة الإسلامية أمر غير جائز وغير مقبول".

٣٣ - ووفقا للفقرة ٣ من قرار لجنة حقوق الإنسان ٦٠/١٩٩٣، كان ينبغي أن يكون المقرر الخاص "فردا ذا مكانة دولية وخبرة معترفا بها في مجال حقوق الإنسان". إلا أنه لا يستوفي هذين المؤهلين الرفيعين نظرا لسنه (ولد في ١٦ حزيران/يونيه ١٩٥٨) وسيرته الذاتية الرديئة، بالمقارنة بالخبراء الآخرين للجنة حقوق الإنسان، الذين كانوا يمارسون عملهم قبل أن يولد. وتلخ هذه الحقيقة تقاريره، التي ليست سوى مجموعة من المزاعم، بدلا من أن تكون دراسات دقيقة للمزاعم في ضوء مفاهيم الأدلة المعترف بها، بما في ذلك المقبولية والحجية والأسانيد. ولكن لا نجد في تقاريره أي إشارة إلى هذه المفاهيم الأساسية. وانطلاقا من تجربتنا مع المقرر الخاص، نرى أنه قد عجز عن التمييز بين "المزاعم" و "الأدلة"، وهو تمييز يتسم بأهمية شديدة بالنسبة لولايته. وهناك مثال آخر هو عجزه عن تحديد معايير موضوعية للحكم على مصداقية وموثوقية المعلومات كما هو مطلوب صراحة في الفقرة ٥ من القرار ٦٠/١٩٩٣.

٣٤ - لقد انتهك السيد غاسبر بيرو، بإجراءاته وأسلوب إبلاغه، "معايير السلوك في الخدمة المدنية الدولية لعام ١٩٥٤" كما ترد في تقرير المجلس الاستشاري للخدمة المدنية الدولية الذي أُعد استجابة لطلب لجنة التنسيق الاستشارية في دورتها الثانية عشرة المعقودة في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٥١، وبصفة خاصة، الفقرة ٢٠ من التقرير المذكور التي جاء فيها:

"من واجب الموظفين أيضا تجنب أي إجراء يعرقل العلاقات الحميدة مع الحكومات، أو يضر بالثقة في الأمانة العامة - مثل الانتقاد العلني لسياسات أو شؤون الحكومات، أو أي نوع من التدخل فيها. إن مشاركة موظفي الخدمة المدنية الدولية، سواء كان ذلك منفردا أو جماعيا، في أي انتقاد نشط لحكومة أو أي نشاط قد ينال من سلطتها أو يسيء إلى سمعتها، أمر لا يتفق مع مركزهم. ومن باب أولى، يشكل أي نشاط مباشر أو غير مباشر يُضطلع به بغية الإطاحة بحكومة بالقوة، بما في ذلك التحريض على الإطاحة بها أو الدعوة إلى ذلك، أحد أخطر أشكال سوء السلوك".

وكذلك الفقرتان ٣٣ و ٣٦ من التقرير المذكور أعلاه، وفيما يلي نصهما على التوالي:

"٣٣ - نظرا للاستقلال والنزاهة المطلوبتين لمركزهم، من المبادئ الأساسية أن يمتنع موظفو الخدمة المدنية الدولية عن الاضطلاع بأنشطة سياسية، وإن كانوا يحتفظون بحقهم في التصويت. إن المشاركة في تحزب سياسي، أو المجاهرة بآراء بشأن مسائل تثير خلافا عاما، وليس اعتناق معتقدات أو آراء، هو الذي يدمر أو يبدهد مساهمة الموظفين الدوليين في عمل المنظمات الدولية، وفي الواقع، ليس فقط من الجائز بل ومن المستصوب أن يبدي الموظف اهتماما حيويا بالمسائل العامة الهامة المعاصرة".

"٣٦ - وفي إطار المجال الواسع للشؤون السياسية والعامة، لا يكفي الإمتناع عن الاضطلاع بأنشطة لصالح حزب معين. ويجب أن تحكم مدونة قواعد سلوك الموظفين المشاركة العامة في أي

مسائل تثير خلافا وطنيا أو دوليا. حتى العضوية في جماعات تؤيد قرارات أو مقررات معينة للمنظمة الدولية، حينما يشمل هذا التأييد ضغطا على حكومات معينة لاتخاذ إجراءات في هذا الشأن، قد يكون غير مستصوب، حيث أنه قد يشمل الربط بين الموظف وهذا الضغط".

٣٥ - والسيد بيرو لم ينتهك مدونة قواعد سلوك موظفي الأمم المتحدة بوصفه موظفا في الخدمة المدنية الدولية فحسب، وإنما شارك أيضا بنشاط في أنشطة معارضة ضد بلد عضو في الأمم المتحدة في انتهاك صارخ للولاية التي عهد قرار لجنة حقوق الإنسان ٦٠/١٩٩٣ بها إليه. وأثناء عام ١٩٩٤، شملت الأنشطة السياسية التي اضطلع بها السيد بيرو ضد السودان مشاركته النشطة في اجتماعات عامة نظمها زعماء المعارضة السودانية الذين فرضوا على أنفسهم النفي ودوائر أخرى معادية للسودان في واشنطن ولندن وبون. وهناك اقتناع عام بأنه ينبغي ألا يشترك موظفو الأمم المتحدة، بصرف النظر عن قناعتهم الشخصية وآرائهم السياسية، في مثل هذه الأنشطة وينبغي أن يتخذوا موقفا نزيها وفقا لاختصاصات لجنة حقوق الإنسان وميثاق الأمم المتحدة، ومعايير قواعد سلوك موظفي الخدمة المدنية الدولية.

٣٦ - ونظرا لأن احجام السيد غاسبر بيرو في تقريره المقدم إلى الجمعية العامة (A/49/539) عن ملاحظاته التجديفية الواردة في تقريره المقدم إلى لجنة حقوق الإنسان (انظر الفقرات ٥٩ و ٦٠ و ٦١ و ١٣٣ أ) من الوثيقة E/CN.4/1994/48) يشكل اعترافا من جانبه بهذا الموقف المعاكس والخطأ الفادح، وجهله بثقافة الآخرين وقيمهم الاجتماعية، لا يمكن، من ثم، تبرير استمراره كمقرر خاص لحالة حقوق الإنسان في السودان.

٣٧ - ونظرا لجميع هذه الأسباب معا، ليس بوسع حكومة جمهورية السودان، بعد عامين من التعاون بلا تحفظ، إلا أن ترفض السيد غاسبر بيرو كمقرر خاص لحالة حقوق الإنسان في السودان، في حين تكرر الاعراب عن استعدادها للتعاون مع مقرر آخر مؤهل مهنيا ونزيه تعيينه لجنة حقوق الإنسان.

-----